

إذا طلق الرجل زوجته قبل الدخول بها فهل إذا تقدم للزواج منها

تحسب تلك...؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

---

ثم اذا طلق الرجل زوجته قبل الدخول بها فهل اذا تقدم للزواج منها تحسب تلك الطلاقة من الطلاقات ام لا؟ بلى هي طلاقة لكنها تبين

في الحال البيونة التي تسمى صغرى - 00:00:00

البيونة الصغرى انها لا تحل له الا بعقد لكن لا يمتنع العقد عليها بشرطه - 00:00:18